



٤ ١ يناير ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
٣	دور الإنعقاد
٣١١	رقم الوثيقة

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن إنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير، مشفوعاً
بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر

مع خالص التحية ،،،،

مقدم الاقتراح

د. محمد هادي الحويلة

يحال إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل
ديبرج على جدول أعمال الجلسة القادمة


٢٠١٤/١/١٤



اقترح بقانون

في شأن إنشاء مستشفى حكومي بمحافظة مبارك الكبير

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي ، والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء بلدية الكويت،

(مادة أولى)

تقوم الحكومة بإنشاء مستشفى عام في محافظة مبارك الكبير خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون ، على أن يحتوي المستشفى على كافة التخصصات والخدمات الطبية والجراحية وخدمة المهام التعليمية للأطباء والبحوث الطبية وطلبة كلية الطب في الجامعات الكويتية.

(مادة ثانية)

يخصص المستشفى لعلاج المواطنين في كافة التخصصات والجراحات والخدمات الطبية ، على أن يسمح باستقبال الحالات الطارئة (الحوادث) لغير الكويتيين.

(مادة ثالثة)

على وزارة الأشغال العامة تهيئة البنية التحتية لهذا المستشفى مع تخصيص الأرض اللازمة لهذا الغرض على أن تكون خالية من العوائق بعد اختيار موقع جغرافي موحد بالمحافظة يساهم في اختياره المجلس البلدي لا تقل مساحته عن مائتين وخمسة وعشرين ألف متر مربع.

(مادة رابعة)

تخصص ميزانية خاصة لانجاز هذا المستشفى حتى الانتهاء من إنشائه ويعهد إلى وزارة الأشغال العامة القيام بالإشراف الكامل على إنشاء المستشفى في مراحل المختلفة حتى الانتهاء منه وتسليمه الى وزارة الصحة.

(مادة خامسة)

للحكومة الاستعانة ببيوت الخبرة الدولية لتصميم المستشفى والإشراف على المواصفات المعمارية والتشغيلية له خلال مراحل التنفيذ والتأكد من مطابقته للمقاييس العالمية في هذا المجال بإشراف من وزارة الأشغال العامة.



(مادة سادسة)

تدرج في الميزانيات السنوية اعتبارا من السنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤ الاعتمادات المالية اللازمة لإنشاء المستشفى.

(مادة سابعة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثامنة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

